الأمم المتحدة

A/HRC/54/L.7

الجمعية العامة

Distr.: Limited
4 October 2023
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الرابعة والخمسون

11 أيلول/سبتمبر – 13 تشرين الأول/أكتوبر 2023

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

الأرجنتين، إسبانيا*، أستراليا*، إستونيا*، إسرائيل*، إكوادور*، ألبانيا*، ألمانيا، أندورا*، أوروغواي*، أوكرانيا، أيرلندا*، آيسلندا*، إيطاليا*، باراغواي، البرازيل*، البرتغال*، بلجيكا، بلغاريا*، بيرو*، تايلند*، تشيكيا، الجبل الأسود، الدانمرك*، رومانيا، السنغال، سلوفاكيا*، سلوفينيا*، السويد*، شيلي، غواتيمالا*، فرنسا، الفلبين*، فنلندا، كرواتيا*، كندا*، كوستاريكا، كولومبيا*، لاتفيا*، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة*، المغرب، مقدونيا الشمالية*، المكسيك، موناكو*، النرويج*، النمسا*، هنغاريا*، اليونان*: مشروع قرار

54/... البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يؤكد من جديد أن على الدول، بموجب الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ووفق ما ينص عليه العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل وما تنص عليه صكوك دولية أخرى لحقوق الإنسان، واجب كفالة أن يهدف التعليم إلى تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة 113/59 ألف المؤرخ 10 كانون الأول/ديسمبر 2004، الذي أعلنت فيه الجمعية العامة عن البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، وإلى قرارها 251/60 المؤرخ 15 آذار/مارس 2006، الذي قررت فيه أموراً منها أن يعمل مجلس حقوق الإنسان على النهوض بالتثقيف والتعلم في مجال حقوق الإنسان،

وإذ يؤكد من جديد إعلان الأمم المتحدة للتثقيف والتدريب في ميدان حقوق الإنسان، الذي اعتمدته الجمعية العامة في قرارها 137/66 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2011،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ يشير إلى قرارات مجلس حقوق الإنسان السابقة بشأن البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، وآخرها القرار 2/51 المؤرخ 6 تشرين الأول/أكتوبر 2022،

وإذ يشير أيضاً إلى أن البرنامج العالمي مبادرة مستمرة منظمة وفقاً لسلسلة من المراحل المتعاقبة بقصد النهوض بتنفيذ برامج التثقيف في مجال حقوق الإنسان في جميع القطاعات، وإلى أنه ينبغي للدول أن تواصل تنفيذ المراحل السابقة مع اتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ المرحلة الحالية،

وإذ يُقر بأن البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان ركز في مرحلته الأولى على إدماج التثقيف في مجال حقوق الإنسان في نظامي التعليم الابتدائي والثانوي، وركز في مرحلته الثانية على إدماج التثقيف في مجال حقوق الإنسان في نظام التعليم العالي وعلى تقديم التدريب على حقوق الإنسان إلى المعلمين والمربين والموظفين المدنيين وموظفي إنفاذ القانون والموظفين العسكريين، وركز في مرحلته الثالثة على تنفيذ المرحلتين الأولى والثانية وتعزيز تدريب الإعلاميين والصحفيين في مجال حقوق الإنسان، ويركز في مرحلته الرابعة على الشباب وعلى مواءمة هذه المرحلة مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030، ولا سيما الغاية 4-7 من أهداف التنمية المستدامة، مع العمل في الوقت ذاته على تعزيز جميع المراحل السابقة من البرنامج العالمي،

واعتقاداً منه بأن التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان لا غنى عنهما للإعمال الفعلي لحقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك في سياق التطورات التي تشهدها التكنولوجيات الرقمية وأزمة تغير المناخ والأزمات البيئية الأخرى والمساواة بين الجنسين، وبأنهما يسهمان إسهاماً كبيراً في تعزيز المساواة ومنع النزاعات وانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان وزيادة المشاركة وتوطيد العمليات الديمقراطية بهدف إرساء مجتمعات يلقى فيها الناس جميعاً التقدير والاحترام دون تمييز أو فصل من أي نوعٍ، من قبيل التمييز على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو المعتقد أو الإعاقة أو السن أو الرأي السياسي أو أي رأيٍ آخر أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضعٍ آخر،

وإذ يُسلم بالصلات القائمة بين الحق في التعليم والكفاح ضد العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وبالدور الجوهري للتعليم، بما في ذلك تعليم حقوق الإنسان والتعليم الذي يراعي التنوع الثقافي ويحترمه، وبخاصة في صفوف الشباب، في منع واستئصال جميع أشكال التعصب والتمييز،

1- *يحيط علماً* بتقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن المشاورات المتعلقة بالقطاعات المستهدفة أو مجالات التركيز أو قضايا حقوق الإنسان المواضيعية للمرحلة الخامسة من البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان[(1)]؛

2- *يشجع* الدول والجهات المعنية صاحبة المصلحة على أن تسعى، خلال المرحلة الخامسة من البرنامج العالمي، إلى تعزيز الجهود للمضي قدماً بتنفيذ المراحل الأربع السابقة، ولا سيما باتخاذ الإجراءات التالية:

(أ) المضي قدماً بعملية التنفيذ عن طريق التركيز بوجه خاص على النساء والفتيات والأطفال، والتعاون مع المجموعات والأفراد الذين يعيشون في حالة ضعف، وفقاً للهدف الوارد في خطة التنمية المستدامة لعام 2030 والمتمثل في "ألا يتخلف أحدٌ عن الركب"، وتدعيم ما أُنجز من عمل؛

(1) A/HRC/54/37.

(ب) توفير التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان للمربين في إطار برامج التثقيف والتدريب الرسمية وغير الرسمية، ولا سيما للعاملين منهم مع الأطفال والشباب؛

(ج) الاضطلاع بأنشطة البحث والاستقصاء ذات الصلة، وتقاسم الممارسات الجيدة والدروس المستخلصة، وتقاسم المعلومات مع جميع الجهات الفاعلة؛

(د) تطبيق وتعزيز منهجيات تثقيفية سليمة تستند إلى ممارسات جيدة وتخضع لتقييم متواصل؛

(هـ) تعزيز الحوار والتعاون وإقامة الشبكات وتقاسم المعلومات بين الجهات المعنية صاحبة المصلحة؛

(و) المضي في إدراج التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان في المناهج الدراسية والتدريبية؛

(ز) تعزيز متابعة تنفيذ جميع المراحل السابقة من البرنامج العالمي؛

(ح) تسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لضمان التثقيف والتدريب الشاملين للجميع في مجال حقوق الإنسان؛

3- *يقرر* أن تواصل المرحلة الخامسة من البرنامج العالمي التركيز على الشباب، مع توسيع نطاقها لتشمل الأطفال باعتبارهم من الشرائح ذات الأولوية، مع التركيز بوجه خاص على حقوق الإنسان والتكنولوجيات الرقمية، والبيئة وتغير المناخ، والمساواة بين الجنسين، ومواءمة المرحلة الخامسة مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030 ولا سيما مع الغاية 4-7 من أهداف التنمية المستدامة، مع مراعاة أوجه التآزر بين مختلف المفاهيم والأساليب التعليمية المذكورة فيها؛

4- *يهيب* بالدول، وعند الاقتضاء بالسلطات الحكومية المعنية وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة، تكثيف جهودها لتنفيذ إعلان الأمم المتحدة للتثقيف والتدريب في ميدان حقوق الإنسان ونشره وتشجيع احترامه وفهمه على الصعيد العالمي؛

5- *يشجع* الدول على أن تضع، حسب مقتضى الحال، خطط عمل وطنية شاملة ومستدامة بشأن التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان، وتخصص لها الموارد اللازمة؛

6- *يطلب* إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تُعد، في حدود الموارد المتاحة، ومع مراعاة تقرير المفوضة السامية والمشاورات المقبلة ذات الصلة، خطة عمل بشأن المرحلة الخامسة من البرنامج العالمي (2025-2029)، بالتشاور مع الدول والمنظمات الحكومية الدولية المعنية، لا سيما منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمجتمع المدني، بما فيه المنظمات غير الحكومية، وأن تعرض خطة العمل على مجلس حقوق الإنسان لينظر فيها خلال دورته السابعة والخمسين؛

7- *يوصي* الأمين العام بأن يضمن أن يُتاح لدعم التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان جزء كاف من المساعدة التي تقدمها الأمم المتحدة إلى الدول الأعضاء، بناءً على طلبها، لتطوير نُظُمها الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛

8- *يقرر* النظر في هذه المسألة في دورته السابعة والخمسين وفقاً لبرنامج عمله.